

اسم الصندوق	صندوق الخدمات للعاملين بشركة النيل العامة للطرق والكباري
رقم القيد	٦٧٩
IFC code	٦٧٠٠٠٦٧٩

قرار رقم (٩٨٩٥) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ١٦ / ٩ / ٢٠٢٦

بشأن مد مدة حظر الصرف من الحسابات الجارية لصندوق الخدمات للعاملين بشركة النيل العامة للطرق والكباري

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

وعلى قرار الهيئة رقم (٤٢٩) لسنة ١٩٩٩ بشأن تسجيل صندوق الخدمات للعاملين بشركة النيل العامة

للطرق والكباري تحت رقم (٦٧٩).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاتها المعتمدة من الهيئة.

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٥٠) لسنة ٢٠٠٥ بتاريخ ٢٩/٨/٢٠٠٥ بحظر الصرف من الحسابات الجارية

بالبنوك أو من أية موارد أخرى للصندوق المذكور.

وعلى قرارات الهيئة السابقة بشأن مد مدة حظر الصرف من الحسابات الجارية للصندوق.

وعلى قرار الهيئة رقم (١٦٧٢) لسنة ٢٠٢٦ الصادر بتاريخ ٧/٦/٢٠٢٦ بشأن مد مدة حظر الصرف من

الحسابات الجارية بالبنوك أو من أية موارد أخرى للصندوق وذلك لمدة ثلاثة أشهر ابتداء من ٧/٦/٢٠٢٦

أو لحين قيام الصندوق بتصحيح أوضاعه أيهما أقرب.

وعلى مذكرة قطاع الإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٨/٩/٢٠٢٦.

قرار

مادة (١) : مد مدة حظر الصرف من الحسابات الجارية بالبنوك أو من أية موارد أخرى لصندوق الخدمات للعاملين بشركة النيل العامة للطرق والكباري إلا بموافقة الهيئة، وذلك لمدة ثلاثة أشهر ابتداءً من ٢٠٢٦/٩/٧ أو لحين قيام الصندوق بتصحيح أوضاعه أيهما أقرب ولا يجوز رفع الحظر بدون أخطار كتابي من الهيئة .

مادة (٢) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار.

عبد الرحمن سمير هجور عبداللهم

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. اسلام عزام